مِكْنِيْ الْهِجْ الْأَوْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤْلِ الْمُؤَلِّ الْمُؤْلِدِينَ الْمُؤْلِدِينَ الْمُؤْلِدِين الأمسانية العسامية



النشرة الرسمية

لكتب الأمانة الفنية لكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

الموافق: ۲۰ سبتمبر ۲۰۱۷م

التاريخ: ٢٩ ذي القعدة ١٤٣٨هـ

العدد (۱٤)

نشرة رسمية يصدرها مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون بموجب القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية (المعدل)

في هذا العدد

بدء تحقيق الوقاية ضد الريادة في واردات دول مجلس التعاون من منتج محضرات تضاف للإسمنت أو الملاط أو الخرسانة.

(اللدنات الكيميائية)

رسوم الاشتراك

سعر النسخة: ٢٥ ريال سعودي أو ما يعادلها. الاشتراك السنوى: ٢٥٠ ريال سعودي أو ما يعادلها.

مجلس التعاون لدول الخليج العربية مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية ص ب: ١١٥٣ الرياض ١١٤٦٢ طريق الملك خالد

- الهاتف: ۱۸۸۱۱۲۰۰۱۲۲۸ . .
- الفاكس: ٩٦٦١١٢٨١٠٠٩٣ المملكة العربية السعودية

مُخْلِئِ لَلْهِ فِي الْمُحَالِمُ وَلِلْ الْمُنْسِينِينِ - الاسانة العالمة



النشرة الرسمية

لكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون

رسوم الاشتراك:

سعر النسخة:

٢٥ ريال سعودي أو ما يعادلها

الاشتراك السنوي:

۲۵۰ ريال سعودي أو ما يعادلها

نشرة رسمية لكتب الأمانة الفنية لكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون

تصدر بموجب القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية (المعدل)

محتويات العدد:

- المقدمة:__

- بدء تحقيق الوقاية ضد الزيادة في واردات دول مجلس التعاون من منتج محضرات تضاف للإسمنت أو الملاط أو الخرسانة (الملدنات

الكيميائية):



ص.ب ۷۱۰۳ الرياض ۱۱٤٦۲

طريق الملك خالد

الهاتف: ۲۷۷۷۷۷ . ۱۹۲۱۱۶۸۲۷۷۷۷


الفاكس: ٩٦٦١١٢٨١٠٠٩٣



القدمسة

انطلاقاً من الأهداف الأساسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، وانسجاماً مع أهداف الإتفاقية الإقتصادية الموحدة لدول المجلس والمتطلعة لتحقيق تكامل اقتصادي بين الدول الأعضاء، ولأهمية الدور الذي تقوم به الصناعات الخليجية في اقتصاديات دول المجلس، أصبح من الضروري قيام دول المجلس باتخاذ التدابير اللازمة لحماية صناعاتها من الممارسات الضارة في التجارة الدولية الموجهة إليها من غير الدول الأعضاء والتي تسبب ضرر للصناعة الخليجية أو تهدد بوقوعه أو تعيق قيامها.

واستناداً إلى أحكام القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية (المعدل)، واستناداً للمادة ٨٦ من اللائحة التنفيذية للقانون الموحد، والتي تنص على أن يصدر مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية نشرة رسمية ينشر فيها كل ما نص القانون (النظام) واللائحة التنفيذية على نشره، وبناء عليه يسر مكتب الأمانة الفنية إصدار العدد الرابع عشر من النشرة الرسمية.







الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية مكتب الأمانة الفنية لمكافحة المارسات الضارة في التجارة الدولية

بدء تحقيق الوقاية ضد الزيادة في واردات دول مجلس التعاون من منتج محضرات تضاف للإسمنت أو الخرسانة (الملدنات الكيميائية).

بالاستناد إلى القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (المعدل) ولائحته التنفيذية، واستنادا إلى قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون (اللجنة الدائمة) رقم (٢٠١٧و/٢٠١) بشأن الموافقة على قبول الشكوى وبدء التحقيق، فإن مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بالأمانة العامة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (مكتب الأمانة الفنية) يعلن عن بدء تحقيق الوقاية ضد الزيادة في واردات دول مجلس التعاون من منتج محضرات تضاف للإسمنت أو الملاط أو الخرسانة (الملدنات الكيميائية) (المنتج محل التحقيق) وذلك من تاريخ نشر هذا الإعلان بالنشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية وفقاً لما يلى:

١. الشكوي:

تلقى مكتب الأمانة الفنية شكوى متضمنة الأدلة والقرائن من الصناعة الخليجية الشاكية طبقاً لأحكام الفقرة (٢) من المادة الثانية من اللائحة، تدعي فيها، أنه تبعا لظروف غير متوقعة فإن الواردات من المنتج محل التحقيق سجلت زيادة كبيرة ومفاجئة في حجم الواردات وأن تلك الزيادة أدت إلى إلحاق ضرر جسيم بالصناعة الخليجية للمنتجات المشابهة أو المنافسة بشكل مباشر.



٢. الصناعة الخليجية:

الشركة الشاكية هي شركة كيمائيات الميثانول (كيمانول) بالمملكة العربية السعودية، التي يشكل إنتاجها نسبة كبيرة من إجمالي الإنتاج الخليجي من المنتج المشابه أو المنافس بشكل مباشر، وهي بذلك تمثل الصناعة الخليجية وفق التعريف الوارد في المادة (٣) من القانون (النظام) الموحد (المعدل).

٣. المنتج محل التحقيق:

محضرات تضاف للإسمنت أو الملاط أو الخرسانة وهي ملدنات كيميائية تعرف بالملدنات الفائقة (superplasticizers) أو الممتازة (hyperplasticizers) أو غيرها، توجد هذه الملدنات الكيميائية في السوق على شكل سائل ومسحوق (بودرة) تحت أسماء تجارية عديدة منها فورمالدهيد النفثالين الكبريتي (SNF/NSF/PNS)، فورمالدهيد الميلامين الكبريتي (SMF) أو بولى كاربوكسيلات الأثير (PCE). وتستخدم لإعطاء الخرسانة خواص معينة مطلوبة حسب حاجيات الاستخدام النهائي وتستخدم في كل أنواع الخرسانة ومنها الخرسانة الجاهزة، خرسانة مسبقة الصب، والخرسانة مسبقة الإجهاد في أماكن الخرسانة المسلحة حيث تعد مرونة التشكيل ميزة كبيرة، وفي خفض محتويات المياه لتحسين قابلية النفاذ والمتانة، والخرسانة البحرية، والخرسانة المسلحة، والخرسانة المعمارية، والخرسانة الخاصة، والخرسانة القابلة للضخ.

ويندرج المنتج محل التحقيق تحت البند الجمر كي (38244000) من التعر فة الجمر كية الموحدة لدول مجلس التعاون.

٤. المنتج الخليجي المشابه:

محضرات تضاف للإسمنت أو الملاط أو الخرسانة (الملدنات الكيميائية) وتستخدم لإعطاء الخرسانة خواص معينة مطلوبة حسب حاجيات الاستخدام النهائي وتناسب كافة أنواع الخرسانة ومنها الخرسانة الجاهزة، خرسانة مسبقة الصب، والخرسانة مسبقة الإجهاد، والخرسانة المقاومة للماء، الأعمال الخرسانة المنفذة تحت الماء، الخرسانة المتدفقة، الخرسانة القابلة للضخ، الخرسانة الناعمة، الخرسانة المستخدمة في الحوائط المصنوعة من الغشاء الصلب، الخرسانة ذات الركام الخفيف. كما تستخدم في خفض محتويات المياه لتحسين قابلية النفاذ والمتانة للخرسانة.



ه. الزيادة في الواردات:

قدمت الشركة الشاكية بيانات الواردات وفق ما توفر لها، حيث ادعت أن هناك زيادة ضخمة ومفاجئة في حجم واردات دول المجلس من المنتج محل التحقيق سواء بصورة مطلقة أو نسبية مقارنة بالإنتاج خلال الفترة من ٢٠١٢م إلى ٢٠١٦م.

٦. الادعاء بالضرر الجسيم:

ادعت الصناعة الشاكية أن الزيادة الكبيرة في واردات المنتج محل التحقيق في المطلق أو نسبة للإنتاج الخليجية للمنتج المشابه أو نسبة للإنتاج الخليجية للمنتج المشابه أو المنافس له بشكل مباشر، وتمثلت مظاهر الضرر فيما يلي:

- انخفاض حجم الإنتاج
- انخفاض نسبة استغلال الطاقة الإنتاجية؛
 - انخفاض المبيعات والحصة السوقية؛
 - زيادة المخزون؛
 - انخفاض العائد على الاستثمار؛
 - عدم القدرة على النمو؛
- وجود فرق سعري بين المنتج الخليجي المشابه والمنتج المستورد محل التحقيق؛
 - انخفاض الارباح؛
 - انخفاض التدفقات النقدية؛
 - انخفاض العائد على الاستثمار.

٧. الإجراءات:

تولى مكتب الأمانة الفنية فحص مدى دقة وكفاية البيانات التي وردت في الشكوى، وقام بإعداد تقرير مبدئي تم عرضه على اللجنة الدائمة والتي قررت بناءً على التقرير المبدئي المرفوع إليها من قبل مكتب الأمانة الفنية بالموافقة على بدء تحقيق الوقاية ضد الزيادة في الواردات من المنتج محل التحقيق والإعلان في النشرة الرسمية وفقاً للمادة (٩) من اللائحة التنفيذية، وذلك لتحديد ما إذا كانت هناك زيادة كبيرة في الواردات من المنتج



محل التحقيق إلى السوق الخليجية في المطلق أو نسبياً بالعلاقة مع الإنتاج الخليجي بشكل يحدث ضرراً جسيماً للصناعة الخليجية للمنتجات المشابهة أو المنافسة لها بشكل مباشر.

٨. فترة التحقيق:

فترة التحقيق في الضرر الجسيم هي من عام ٢٠١٢م حتى النصف الأول من عام ٢٠١٧م. كما تم تحديد عام ٢٠١٢م كسنة أساس للمقارنة مع باقى السنوات.

٩. الاستبيانات وجمع المعلومات:

من أجل الحصول على المعلومات الضرورية فإن مكتب الأمانة الفنية سوف يقوم بإرسال الاستبيانات إلى كل من المصنعين الخليجيين والمستوردين الخليجيين والمنتجين/ المصدرين الأجانب المعروفين لدى مكتب الأمانة الفنية، على أنه يتعين على كل الأطراف المعنية غير المعروفة لدى مكتب الأمانة الفنية التي ترغب في الحصول على الاستبيانات أن تبدي رغبتها في ذلك خلال (١٠) أيام من تاريخ نشر هذا الإعلان.

كما يتعين على كافة الأطراف المعنية ذوي العلاقة أو المصلحة الالتزام في تقديم الردود على الاستبيانات بشكل كامل وواضح لمكتب الأمانة الفنية في مدة لا تتجاوز (٤٠) يوماً من تاريخ إرسالها لهم أو للممثل الدبلوماسي المعتمد للدول المعنية بالتحقيق (بالنسبة المنتجين /المصدرين الأجانب) وذلك وفقاً لأحكام المادة (١٢) من اللائحة التنفيذية.

١٠. جلسات الاستماع:

في سبيل إتاحة الفرصة العادلة لجميع الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة للدفاع عن مصالحهم، سيتم عقد جلسة استماع خلال التحقيق لعرض آرائهم وتقديم حججهم أو أي معلومات أخرى، على أن تقوم كل الأطراف المعنية بالتعريف بنفسها لدى مكتب الأمانة الفنية خلال مدة لا تتجاوز (٢١) يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان.

١١. زيارات التحقق الميدانية

طبقاً لأحكام المادة (١٨) من اللائحة التنفيذية، يجوز لمكتب الأمانة الفنية القيام بزيارات ميدانية للتحقق من المعلومات المقدمة أو للحصول على مزيد من التفاصيل بخصوص البيانات والمعلومات التي يقتضيها التحقيق.



١٢. سرية البيانات:

المعلومات التي تقدمها الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة على أنها سرية بناء على سبب يبرر ذلك، تعامل معاملة البيانات السرية ولا يجوز الكشف عنها دون إذن كتابي وصريح من الطرف الذي قدمها، وذلك وفقا للمادة (١٢) من القانون (النظام) الموحد.

إذا تقدم أي طرف ذو علاقة أو مصلحة بمعلومات ذات طابع سري أو تم تقديمها على أساس السرية، فيتعين عليه وفقا لأحكام المادة (١٩) من اللائحة التنفيذية تقديم ملخص غير سري يحوي تفاصيل كافية لفهم جوهر المعلومات السرية. وإذا تعذر التلخيص، يتوجب على مقدم هذه المعلومات السرية أن يوفر بياناً بالأسباب التي تجعل التلخيص غير ممكنا.

١٣. عدم التعاون:

في الأحوال التي لا يتم فيها تقديم المعلومات اللازمة في المدد الزمنية المحددة أو الأشكال المطلوبة، أو تمت إعاقة سير التحقيق بأي شكل من الأشكال، يجوز إصدار تحديدات إيجابية أو سلبية استنادا للبيانات المتاحة، وفقا للمادة ٢٦ من اللائحة التنفيذية.

في الأحوال التي يتبين فيها قيام أي طرف ذو مصلحة بتقديم بيانات مغلوطة أو غير صحيحة، يتم استبعادها ويجوز الاعتماد على البيانات المتاحة.

١٤. الملف العام:

يتيح مكتب الأمانة الفنية كافة المعلومات غير السرية ذات الصلة بالتحقيق لكل الأطراف ذوي المصلحة أو العلاقة للاطلاع عليها من خلال الملف العام بمقر مكتب الأمانة الفنية بالرياض، وذلك خلال فترة التحقيق وحتى صدور التحديدات النهائية.

١٥. طريقة تقديم المعلومات:

كل المعلومات ذات الصلة بالتحقيق والمعلومات المطلوبة في هذا الإعلان والإجابات على الاستبيانات والخطابات والمراسلات المقدمة من قبل الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة يجب أن تقدم كتابة وإلكترونيا إلى مكتب الأمانة الفنية، وتنص وجوبا على الإسم، العنوان، البريد الالكتروني، الهاتف والفاكس للطرف ذو العلاقة أو المصلحة.



تتم مراسلة مكتب الأمانة الفنية على العنوان التالي: الأستاذ/ ريحان مبارك فايز

مدير عام مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

طريق الملك خالد، الرياض، المملكة العربية السعودية

صندوق برید - ۷۱۵۳ الرمز ۱۱٤٦٢

الهاتف: ۱۹۳۱ ۱۱ ۲۰۹ - ۱۸۳۱ ۱۵ ۲۰۹+

الفاكس: ١١٢٨١٠٠٩٣

البريد الالكتروني: tsad@gccsg.org



Correspondences to the GCC-TSAIP shall be made to the following address:

Rihan Mubark Fayez

General Director of GCC-TSAIP

Secretariat General- Gulf Cooperation Council

Bureau of Technical Secretariat of Anti Injurious Practices in the International Trade

King Khaled Street, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia

P.O Box 7153 Code 11462

Phone: +966 112551388 - 966 112551399

Fax: +966 112810093

Email: tsad@gccsg.org



12. Confidentiality

Any information provided by interested parties on a confidential basis, upon a reasonable cause, shall be treated as confidential and shall not be disclosed without the specific permission of the party submitting it pursuant to Article (12) of the Regulation.

Interested parties providing confidential information shall furnish a non-confidential summary with sufficient details to permit a reasonable understanding of the substance of the information submitted in confidence. If that information is not susceptible of summary, the concerned parties shall provide a statement of the reason according to Article (19) of the Regulation

13. Non-cooperation

In cases any interested party refuses access to or otherwise does not provide necessary information within the specified time limits and the prescribed form or impedes the course of the investigation, the GCC-TSAIP will make its preliminary and final determinations based on the best information available pursuant to Article (26) of the Regulation.

In cases any interested party provided any misleading or wrong information, it will not be considered and best information available may be used.

14. Public File

The GCC-TSAIP makes available all relevant non-confidential information submitted by the interested parties through its public file. This information is available for all interested parties at the premises of the GCC-TSAIP in Riyadh during the investigation and before reaching the final determinations.

15. Submission of Information

All relevant information including the information requested in this notice, questionnaire replies and correspondence provided by interested parties, must be communicated to GCC-TSAIP in writing and in electronic format and must indicate the name, address, e-mail address, telephone and fax of the interested parties.



7. Procedures

The GCC-TSAIP examined the accuracy and adequacy of the data contained in the complaint and prepared the initiation report that has been submitted to the Permanent Committee, which in turn approved the initiation of the investigation and the publication of the notice of initiation in the Official Gazette, according to Article (9) of the Regulation, in order to determine whether the imports of the product under investigation is being imported into the GCC market in such increased quantities, absolute and relative to domestic production, and in such conditions as to cause serious injury to the GCC industry that produces like or directly competitive product.

8. Investigation Period

The injury investigation period covers the calendar years from 2012 to first half of 2017.

9. Questionnaires and Collecting Information

In order to obtain necessary information for the investigation, the GCC-TSAIP will send questionnaires to the foreign producers/exporters, GCC producers and GCC importers known to GCC-TSAIP. In order to receive a copy of the questionnaires, all the unknown interested parties to GCC-TSAIP shall request a copy of the questionnaires within 10 days from the date of publication of this notice in the Official Gazette thus, they can submit their respective responses within the time limits

All interested parties shall submit their responses to the questionnaires to the GCC-TSAIP within (40) days from the date on which the questionnaires were sent to them or to the embassies of the countries concerned according to the provisions of Article (12) of the Regulation.

10. Public Hearings

A hearing will be held at the premises of the GCC-TSAIP for all interested parties to present their views and arguments, provided that all interested parties shall make themselves known to GCC-TSAIP within (21) days period from the date of publication of this notice in the Official Gazette.

11. On-the-Spot Verification Visits

Pursuant to Article (18) of the Regulation, the GCC-TSAIP may conduct verification visits at the premises of the interested parties inside or outside GCC countries to verify the accuracy of the information submitted and to collect any additional information or data required for the investigation.



pumpable concrete.

The product under investigation is classified under the following GCC-Unified Tariff Codes from items: (38244000).

4. GCC like Product

Prepared Additives for cements, mortars or concretes (chemical plasticizers) that used for all types of concrete like ready-mix concrete, precast and pre-stressed concrete, in areas of congested reinforcement, where higher workability is of benefit, in reducing water concrete for the sake of improving impermeability and durability, marine concrete, gunite concrete, architectural concrete, special concrete; pumpable concrete.

5. Increase of Imports

The domestic industry provided information alleged that imports into GCC Market of the product under investigation have been «sharply and suddenly» increased in both absolute and relative to domestic production during the period from 2012 to 2016.

6. Allegation of serious Injury

The domestic industry alleged that the increased imports of the product under investigation in absolute terms and relative to domestic production have caused serious injury to the domestic industry that was represented in the following factors:

- Decline in the volume of production,
- Decline in the rate of capacity utilization,
- Decline in the volume of sales and the market share,
- Increase in inventory volume,
- Decline in the rate of return on investment,
- Inability to grow
- Price undercutting between the GCC like product and the imported product under investigation,
- Decline in revenues,
- Decline in cash flows.



The Secretariat General of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf (GCC) GCC- Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade

Initiation of safeguard investigation against the GCC imports of prepared additives for cements, mortars or concretes (Chemical plasticizers).

In conformity with the GCC Common Law on Anti-Dumping, Countervailing and Safeguard Measures and its Rules of Implementation (Amended), (hereinafter referred to as the Regulation), and upon the decision no. (11/3S/2017) of the Permanent Committee of Anti Injurious practices in the International Trade (hereinafter referred to as the Permanent Committee) regarding accepting the complaint and approving the initiation of the investigation, the GCC- Bureau of Technical Secretariat for Anti-Injurious Practice in International Trade (hereinafter referred to as the GCC-TSAIP) announces the initiation of safeguard investigation against the GCC imports of prepared additives for cements, mortars or concretes (Chemical plasticizers) (the product under investigation) from the date of the publication of this notice in the Official Gazette of the Bureau of the Technical Secretariat for the Injurious Practices in International Trade (hereinafter referred to as Official Gazette) according to the following:

1. Complaint

The GCC-TSAIP received a properly documented complaint submitted by the GCC industry, according to the provisions of Article (2) of the Regulation, alleging that as a result of unforeseen development the imports of the product under investigation are imported into the GCC market in such increased quantities in absolute and relative to domestic production and are thereby causing serious injury to the GCC industry that produces like of directly competitive products.

2. GCC Industry

The Complainant is "Methanol Chemicals Company (CHEMANOL)" from the Kingdom of Saudi Arabia and produces a major proportion of the total GCC production of the like or directly competitive product. Thus, the company represents the GCC industry in accordance with the expressions specified in Article (3) of the GCC Common Law (Amended).

3. Product under Investigation

Prepared Additives for cements, mortars or concretes (chemical plasticizers) known as superplasticizers or hyperplasticizers in liquid or powder form and take different commercial names like SNF/NSF/PNS, SMF or PCE. These products are used for all types of concrete like readymix concrete, precast and pre-stressed concrete, in areas of congested reinforcement, where higher workability is of benefit, in reducing water concrete for the sake of improving impermeability and durability; marine concrete, gunite concrete, architectural concrete, special concrete,



Introduction

In compliance with the basic objectives of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf, and in conformity with the objectives of the GCC Unified Economic Convention seeking to achieve economic integration among GCC member states, and aware of the crucial role played by GCC industries in the economies of the GCC member states, it becomes vital for the member states to take necessary measures against dumping, subsidy and increase of imports, which cause injury, threat of injury, or retardation to GCC industries.

Pursuant to Article 86 of the Rules of Implementation of the GCC Common Law on Antidumping, Countervailing Measures and Safeguards (Amended) which states, "The Technical Secretariat issues an Official Gazette where it publishes all publications required under this Common Law and its Rules of Implementation". Hereby, GCC-Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade pleased to publish the Notice Volume No (14) of the Official Gazette of GCC-Bureau of Technical Secretariat for Anti-Injurious Practices in International Trade

.

The Secretariat General of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf (GCC)

Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade



Official Gazette
The GCC-Bureau of Technical
Secretariat for Anti Injurious
Practices in International Trade

Practices in International Trade in accordance with the GCC Common Law of Anti-Dumping, Countervailing Measures and Safeguards, and its Regulation (Amended)

Official Gazette is issued by The GCC - Bureau

of Technical Secretariat for Anti Injurious

Subscription Fees
Single Edition:
25 SAR or its equivalent.
Yearly Subscription:

250 SAR or its equivalent

P.O. Box 7153 Riyadh 11462 TEL:00966112551388 FAX: 00966112810093 Kingdom of Saudi Arabia

CONTENT:

2. Initiation of Safeguard Investigation against the GCC imports of Prepared Additives for cements, mortars or concretes (chemical plasticizers).



The Secretariat General of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf (GCC)

Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade



Official Gazette

GCC-Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade

Volume (14) Date: 29/Dhul- Hijjah 1438 Hijri September 20, 2017

This Official Gazette is issued by the GCC - Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade in accordance with GCC Common Law of Anti-Dumping, Countervailing Measures and Safeguards, and its Regulation (Amended)

In this Edition (NON OFFICIAL TRANSLATION)

Initiation of Safeguard Investigation against the GCC imports of Prepared Additives for cements, mortars or concretes.

(Chemical plasticizers)

Subscription Fees

Single Edition: 25 SAR or its equivalent. Yearly Subscription: 250 SAR or its equivalent. Cooperation Council for the Arab States of the Gulf GCC-Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade

> P.O.Box 7153 Riyadh 11462 King Khalid st. Tel: 00966112551388-Fax:00966112810093

> > Kingdom of Saudi Arabia